**أوَّلًا: [ أهميَّة الطَّهارةِ في الإسلامِ ]**

**1- عنايةُ الإسلامِ بالطَّهارةِ:**

**قال اللهُ تبارك وتعالى لنبيِّه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم في مستهلِّ دَعوتِه:**

**﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّر ۡ٤ ﴾ [المدثر: 4]**

**وقال صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: (( الطُّهورُ شَطرُ الإيمانِ ))(١)**

**2- محبَّةُ اللهِ سبحانه للمُتطهِّرين:**

**قال اللهُ تعالى: ﴿ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة: 222]**

**3- ثناؤه على المُتَطهِّرين:**

**قال سبحانه:﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴾ [التوبة: 108]**

**ثانيًا:[ تعريفُ الطَّهارةِ وأقسامُها ]**

**تعريفُ الطَّهارةِ**

**الطَّهارة لُغةً: النَّزاهةُ والنَّظافةُ مِنَ الأدناسِ والأوساخِ (٢)**

**الطَّهارةُ اصطلاحًا: رفْعُ الحدَثِ وما في معناه، وزوالُ الخَبَث**

**فالطَّهارة تُطلَقُ على معنيينِ:**

**أحدُهما: زَوالُ الخَبَثِ وهو النَّجاسةُ، والمقصودُ منه: طهارةُ البَدَنِ والثَّوبِ والمكانِ.**

**والثَّاني: رفْعُ الحدَثِ (والمقصودُ منه: الطَّهارةُ بالوُضوءِ، والغُسلِ)، وما في معنى رفْعِ الحدَثِ، وهو كلُّ طهارةٍ لا يحصُلُ بها رفعُ الحَدَث، أو لا تكون عن حَدَثٍ ( كطهارةِ مَن به سَلَسُ بولٍ، أو تجديدِ الوضوءِ، وغَسلِ اليدينِ بعد القيامِ مِن نومِ اللَّيلِ).**

**أقسامُ الطَّهارة**

**أ- باعتبارِ مَحلِّها: وتنقسِمُ إلى قِسمينِ :**

**الأوَّلُ:**

**الطَّهارةُ الباطِنةُ: وهي طهارةُ القَلبِ من الشِّرك، والغلِّ والبغضاءِ لعبادِ الله المؤمنينَ، وهي أهمُّ من طهارةِ البَدَنِ؛ بل لا يمكِنُ أن تقومَ طهارةُ البَدَنِ الشرعيَّةُ مع وجودِ نجَسِ الشِّركِ.**

**- قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ [التوبة: 28]**

**- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عنه أنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال:**

**((إنَّ المؤمِنَ لا يَنجُسُ )) (٤)**

**الثَّاني:**

 **الطَّهارةُ الحسيَّة، وهي الطَّهارةُ مِنَ الأحداثِ والأنجاسِ.**

**ب- باعتبارِ نَوعِها:**

**النوع الأوَّل: الطَّهارةُ مِنَ الحدَثِ**

**وتنقسِمُ إلى ثلاثةِ أقسامٍ:**

**الأوَّل: الطَّهارةُ الكبرى: وهي الغُسْلُ.**

**الثَّاني: الطَّهارةُ الصُّغرى: وهي الوضوءُ.**

**الثَّالث: طهارةٌ بدلٌ منهما: وهي التيمُّمُ.**

**النَّوع الثَّاني: الطَّهارةُ مِنَ الخبَثِ**

**وتنقسِمُ إلى ثلاثةِ أقسامٍ:**

**الأوَّل: طهارة غَسلٍ.**

**الثَّاني: طهارة مَسحٍ.**

**الثَّالث: طهارة نَضحٍ (٥)**

**ثالثًا:[ تعريفُ الحدَثِ وأقسامُه]**

**تعريف الحدَثِ**

**الحدَثُ لُغةً: مِن الحدوثِ، وهو الوقوعُ والتجدُّدُ، وكونُ الشَّيءِ بعد أنْ لم يكُنْ، ويأتي بمعنى الأمرِ الحادِثِ المنكَرِ الذي ليس بمعتادٍ ولا معروفٍ، ومنه مُحدَثاتُ الأمورِ(٦)**

**الحدَثُ اصطلاحًا: وصفٌ قائمٌ بالبَدَنِ يمنَعُ مِنَ الصلاةِ ونحوِها، ممَّا تُشترَطُ له الطَّهارةُ (٧)**

**أقسامُ الحَدَثِ**

**ينقسِمُ الحدَثُ إلى نَوعينِ:**

**النَّوع الأوَّل:**

**الحدَث الأصغرُ، وهو ما يجِبُ به الوضوءُ؛ كالبولِ، والغائطِ، وخروجِ الرِّيحِ.**

**والنَّوع الثَّاني:**

**الحدَث الأكبر، وهو ما يجِبُ به الغُسلُ؛ كمَن جامَعَ أو أنزَلَ.**

**انظر أيضا:**

**الفصل الأوَّل: أقسامُ المياهِ وأحكامُها .**

**الفصل الثاني: مسائل الشكِّ والاشتباه.**

**الفصل الثَّالث: الأسآر .**

**-----------—----------------------------**

**(١) رواه مسلم (223). من حديث أبي مالك الأشعريِّ رَضِيَ اللهُ عنه.**

**(٢) ((لسان العرب)) لابن منظور (4/506).**

**(٣) ((مواهب الجليل)) للحطَّاب (1/60،61)، ((المجموع)) للنووي (1/79).**

**(٤) رواه البخاريُّ (285)، ومسلم (371).**

**(٥) ((بداية المجتهد)) لابن رشد (1/7).**

**(٦) ((لسان العرب)) لابن منظور (2/131)، ((المصباح المنير)) للفيومي (1/124).**

**(٧) ((حاشية الدسوقي)) (1/32).**